

Distr.: General
19 September 2008
Arabic
Original: English



المؤتمر العام
الدورة الثالثة عشرة
١١-٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩

تقرير مجلس التنمية الصناعية عن أعمال دورته الرابعة والثلاثين

إضافة

الدورة الرابعة والثلاثون المستأنفة في ٢ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨

المحتويات

الصفحة	الفقرات	
٢	١	مقدمة
٢	١٠-٢	أولاً- المسائل التنظيمية والإجرائية
٣	١٢-١١	ثانياً- موعد دورة المؤتمر العام الثالثة عشرة ومكان انعقادها (البند ١١)
٤	١٣	ثالثاً- اعتماد التقرير (البند ١٤)
٤	١٤	رابعاً- اختتام الدورة
		المرفق
٥	٢٠٠٨	الوثائق المقدمة إلى المجلس في دورته الرابعة والثلاثين المستأنفة في ٢ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨

لدواعي التوفير، طُبع من هذه الوثيقة عدد محدود من النسخ. ويرجى من أعضاء الوفود التكرم بإحضار نسخهم من الوثائق إلى الاجتماعات.



مقدمة

- ١ يُعرض تقرير مجلس التنمية الصناعية عن أعمال دورته الرابعة والثلاثين المستأنفة على المؤتمر العام وفقاً لأحكام المادة ٤-٩ (ج) من الدستور. وتشكل المحاضر الموجزة جلسات المجلس (SR.7 وIDB.34/SR.8)، التي تُرد فيها تفاصيل الواقع، جزءاً رئيسياً من هذا التقرير.

أولاً- المسائل التنظيمية والإجرائية

- ٢ عُقدت دورة المجلس الرابعة والثلاثون المستأنفة في مقر اليونيدو، مركز فيينا الدولي، في ٢ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨ (جلستان عامتان - انظر المحضران الموجزتين SR.7 وIDB.34/SR.8).

- ٣ وترأس الدورة المستأنفة رئيس دورة المجلس الرابعة والثلاثين، السيد باسوبيري أوتيرو (بوليفيا).

الحضور

- ٤ مُثلّت في الدورة الدول الـ٥٢ التالية من بين الدول الـ٥٣ الأعضاء في المجلس:

الاتحاد الروسي، إثيوبيا، إسبانيا، أفغانستان، إكواتادور، ألمانيا، أوروجواي، إيران (جمهورية الإسلامية)، إيرلندا، إيطاليا، باراغواي، باكستان، بلجيكا، بوركينا فاسو، بولندا، بوليفيا، تايلند، تركيا، تونس، الجزائر، الجماهيرية العربية الليبية، الجمهورية التشيكية، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا، جنوب أفريقيا، رومانيا، سري لانكا، السودان، السويد، سويسرا، الصين، غواتيمالا، فرنسا، الفلبين، كوبا، كوت ديفوار، كوستاريكا، كولومبيا، كينيا، لوكسمبورغ، مصر، المغرب، المكسيك، المملكة العربية السعودية، المملكة المتحدة، لبريطانيا العظمى وإيرلندا الشمالية، النرويج، النمسا، نيجيريا، الهند، هنغاريا، اليابان، اليونان.

- ٥ وشاركت في الدورة أيضاً الدول الـ٣٦ التالية الأعضاء في اليونيدو:

أذربيجان، الأرجنتين، الأردن، ألبانيا، الإمارات العربية المتحدة، إندونيسيا، أوكرانيا، بلغاريا، بليز، بينما، الجبل الأسود، الجمهورية الدومينيكية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، الرئيس الأخضر، زمبابوي، السلفادور، سلوفاكيا، سلوفينيا، شيلي، صربيا، عُمان، غامبيا، فنزويلا (جمهورية البوليفارية)، قبرص، كازاخستان، الكاميرون، الكويت، لبنان، ليتوانيا، ليسوتو، ماليزيا، منغوليا، ناميبيا، نيكاراغوا، هولندا، اليمن.

- ٦ وشارك الكرسي الرسولي بصفة مراقب.
- ٧ وشاركت منظمة فسان مالطة العسكرية المستقلة بصفة مراقب.
- ٨ ومثلت وكالات الأمم المتحدة المتخصصة والمنظمات ذات الصلة التالية: اللجنة التحضيرية لمنظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية، ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة، والوكالة الدولية للطاقة الذرية.
- ٩ ومثلت المنظمات الحكومية الدولية الأخرى التالية: المفوضية الأوروبية، والمنظمة الدولية للهجرة.
- ١٠ وممثلت المنظمات غير الحكومية التالية: رابطة خبراء الصناعة والتنمية السابقين في الأمم المتحدة، والمعهد العالي للإدارة، والرابطة الدولية لأخوات المحبة.

ثانياً - موعد دورة المؤتمر العام الثالثة عشرة ومكان انعقادها (البند ١١)

- ١١ - استأنف المجلس دورته الرابعة والثلاثين بغيةمواصلة النظر في البند ١١ من جدول الأعمال: موعد دورة المؤتمر العام الثالثة عشرة ومكان انعقادها.
- ١٢ - وكان معروضا أمام المجلس تقرير من المدير العام عن موعد دورة المؤتمر العام الثالثة عشرة ومكان انعقادها (Add.1 IDB.34/9) والإضافة (Add.1 IDB.34/SR.7). وترد المناقشة حول هذا البند في المحضرتين الموجزتين ٢٤، الفقرات ٤ إلى ٢٤، و ٨.8، الفقرات ٢ إلى ٦. وقد نظر المجلس في مشروع مقرر مقدم من الرئيس (IDB.34/L.10)، واعتمد المقرر م ت ص-٣٤/م-٩ الوارد أدناه.

م ت ص-٣٤/م-٩ موعد دورة المؤتمر العام الثالثة عشرة ومكان انعقادها

إن مجلس التنمية الصناعية:

- (أ) استذكر المادة ٤ من النظام الداخلي للمؤتمر العام التي تنص على أن تعقد دورات المؤتمر العام العادية في مقر المنظمة، ما لم يقرر المؤتمر غير ذلك؟
- (ب) استذكر أيضا المادة ٨ من النظام الداخلي للمؤتمر العام التي تقتضي أن تتحمّل الدولة المضيفة النفقات الإضافية الفعلية، المباشرة أو غير المباشرة، المرتبطة بعقد دورة ما خارج مقر المنظمة؟
- (ج) أحاط علما بتقرير المدير العام الوارد في الوثيقة ١ (IDB.34/9/Add.1)

(د) قرر أن يقبل العرض الكريم المقدم من حكومة نيجيريا باستضافة دورة مؤتمر اليونيدو العام الثالثة عشرة في فندق ترانسكورب هيلتون في أبوجا، نيجيريا، في الفترة من ٧ إلى ١١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩؛

(هـ) طلب إلى المدير العام التفاوض مع حكومة نيجيريا الاتحادية وإبرام صيغة مناسبة لاتفاق الخاص بالمؤتمر وذلك في موعد أقصاه ١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨؛

(و) طلب أيضاً إلى المدير العام أن يقدم تقريراً عن التقدم المحرز في هذا الشأن إلى الدول الأعضاء إبان دورة المجلس الخامسة والثلاثين.

الجلسة العامة الثامنة

٢٠٠٨ /أيلول /سبتمبر ٢

ثالثاً - اعتماد التقرير (البند ١٤)

١٣ - في إطار البند ١٤، نظر المجلس في مشروع التقرير (IDB.34/L.9) واعتمده بمحمله، على أن يُعهد إلى المقررة بمهمة وضع التقرير في صيغته النهائية (انظر المحضر الموجز IDB.34/SR.8، الفقرات ٧ إلى ٩).

رابعاً - اختتام الدورة

١٤ - اختتم المجلس دورته الرابعة والثلاثين في الساعة ١٦/٣٢ من يوم ٢ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨، (انظر ٨ IDB.34/SR.8، الفقرة ١١).

المرفق

**الوثائق المقدمة إلى المجلس في دورته الرابعة والثلاثين المستأنفة
في ٢ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨**

العنوان	بند جدول الأعمال	الرمز
موعد دورة المؤتمر العام الثالثة عشرة ومكان انعقادها. تقرير من المدير العام	١١	IDB.34/9
موعد دورة المؤتمر العام الثالثة عشرة ومكان انعقادها. تقرير من المدير العام	١١	IDB.34/9/Add.1
ورقة غرفة الاجتماعات		
(قائمة الوثائق) List of documents	-	IDB.34/CRP.6
(قائمة المشاركين) List of participants	-	IDB.34/CRP.7